

يتشرف مجلس إدارة شركة ديمه كابيتال للإستثمار ش.م.ك مقفلة بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية المقرر عقدهما في تمام الساعة 10:30 صباحاً من يوم الأربعاء الموافق 28 سبتمبر 2022 وذلك في قاعة الدور الأرضي - برج الداو - منطقة شرق - قطعة (7)، وذلك للنظر في جدول أعمال الجمعية العامة العادية وغير العادية وفق البنود التالية:

جدول أعمال الجمعية العامة العادية

البيان	البند
انتخاب عضو مجلس إدارة مستقل مكمل لمجلس الإدارة الحالي.	البند الأول

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية

البيان	البند
التصويت على الغاء الأنشطة المرتبطة بمنح التمويل للغير.	البند الأول
تعديل نص المادة (6) من عقد التأسيس و (5) من النظام الأساسي (وماورد عليه من تعديلات) بخصوص أغراض الشركة بما يتوافق مع أنشطة الشركة.	البند الثاني
<p>النص قبل التعديل</p> <p>1. الإستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الاقتصادية المختلفة محلياً ودولياً وذلك من خلال المساهمة في تأسيس وتملك وإدارة الشركات المتخصصة وشراء أو بيع أسهم وصكوك هذه الشركات في مختلف القطاعات والتعامل في بيع وشراء أسهم هذه الشركات وغيرها لمصلحة الشركة والغير وإدارة الإصدارات والتعهدات وتغطيتها لحساب الشركة.</p> <p>2. مستشار إستثمار.</p> <p>3. وكيل إكتتاب</p> <p>4. الحصول على تمويل من المؤسسات المالية والوساطة في عمليات التمويل بكافة أشكالها وصيغها لعملائها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>5. الوساطة في عمليات التجارة الدولية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>6. التعامل والمتاجرة في سوق القطع المحلي والأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها على أن يكون هذا التعامل لحساب الشركة فقط.</p> <p>7. وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.</p> <p>8. إستثمار أموالها في مختلف أوجه الإستثمار وبصفة رئيسية في تملك الأصول المنقولة وغير المنقولة بهدف التأجير التشغيلي وإدارة المحافظ الدولية وإستثمار وتنمية اموالها.</p> <p>9. تملك حقوق الملكية وبراءات الإختراع والعلامات التجارية والرسومات التجارية، وحقوق الملكية الأدبية والفكرية المتعلقة بالبرامج والمؤلفات وإستغلالها وتأجيرها للجهات الأخرى.</p> <p>10. المساهمة المباشرة في وضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية والتجارية والصناعية بنظام البناء والتشغيل والتحويل BOT ونظام شراكة القطاع العام والخاص (Public - Private Partnership) وإدارة المرافق العقارية.</p> <p>11. تمثيل الشركات المحلية والأجنبية (فيما عدا البنوك) التي تتشابه أغراضها مع أغراض الشركة والتعاون معها وتسويق منتجاتها</p>	<p>النص بعد التعديل</p> <p>1. الإستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الاقتصادية المختلفة محلياً ودولياً وذلك من خلال المساهمة في تأسيس وتملك وإدارة الشركات المتخصصة وشراء أو بيع أسهم وصكوك هذه الشركات في مختلف القطاعات والتعامل في بيع وشراء أسهم هذه الشركات وغيرها لمصلحة الشركة والغير وإدارة الإصدارات والتعهدات وتغطيتها لحساب الشركة.</p> <p>2. مستشار إستثمار.</p> <p>3. الوساطة في عمليات التمويل والتمويل.</p> <p>4. وكيل إكتتاب</p> <p>5. التمويل والتمويل والوساطة في عمليات التمويل وإصدار وتداول صكوك التمويل بكافة أشكالها وصيغها لعملائها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>6. التمويل والوساطة في عمليات التجارة الدولية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>7. تقديم التمويل للغير مع مراعاة أصول السلامة المالية في منح التمويل ووفق الصيغ الشرعية الإسلامية مع المحافظة على إستمرارية سلامة المركز المالي للشركة طبقاً للشروط والقواعد والحدود التي يضعها بنك الكويت المركزي.</p> <p>8. التعامل والمتاجرة في سوق القطع الأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها على أن يكون هذا التعامل لحساب الشركة فقط.</p> <p>9. وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية.</p> <p>10. تعبئة الموارد للتمويل بالإجارة وأن ترتب عمليات التمويل الجماعي والفردى للإجارة وخاصة للمؤسسات والشركات والهيئات الحكومية ولايجوز لها قبول الودائع.</p> <p>11. إستثمار أموالها في مختلف أوجه الإستثمار وبصفة رئيسية في التمويل بأسلوب الإجارة بما يتطلبه ذلك من تملك الأصول المنقولة</p>

<p>وخدماتها الإستثمارية محلياً وعالمياً بما يحقق مصلحة الطرفين وبما يتفق مع أحكام التشريعات الكويتية ذات العلاقة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>12. مدير نظام إستثمار جماعي.</p> <p>13. مدير محفظة إستثمار.</p> <p>14. القيام بكافة أنواع الإستثمار في العقارات والأراضي بغرض التنمية والتطوير فيما عدا القسائم السكنية والبيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص سواءً كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر ولحساب الشركة أو لحساب الغير.</p> <p>15. تنظيم المعارض والمؤتمرات المرتبطة بالأنشطة والمشاريع الإستثمارية وذلك حسب الأنظمة المعمول بها في وزارة التجارة والصناعة.</p> <p>ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصيلة أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشارك بأي وجه مع كافة الهيئات والكيانات والجهات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تنشئ و تشارك و تشتري وتبيع هذه الهيئات والكيانات والجهات و تلحقها بها على أن يكون كل ذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p>	<p>وغير المنقولة وتأجيرها وإدارة المحافظ الدولية وإستثمار وتنمية الأموال في العمليات التأجيرية لصالحها.</p> <p>12. تملك حقوق الملكية الصناعية وبراءات الإختراع والعلامات التجارية الصناعية والرسومات التجارية. وحقوق الملكية الأدبية والفكرية المتعلقة بالبرامج والمؤلفات وإستغلالها وتأجيرها للجهات الأخرى.</p> <p>13. المساهمة المباشرة في وضع البنية الأساسية للمناطق والمشاريع السكنية والتجارية والصناعية بنظام البناء والتشغيل والتحويل BOT وإدارة المرافق العقارية بنظام BOT الخاصة بأغراض الشركة.</p> <p>14. القيام بكفالة الغير ضمن مبالغ ومدد محددة.</p> <p>15. تمثيل الشركات المحلية والإجنبية (فيما عدا البنوك) التي تتشابه أغراضها مع أغراض الشركة والتعاون معها والتعامل في تسويق منتجاتها وخدماتها الإستثمارية محلياً وعالمياً بما يحقق مصلحة الطرفين وبما يتفق مع أحكام التشريعات الكويتية ذات العلاقة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p> <p>16. مدير نظام إستثمار جماعي.</p> <p>17. مدير محفظة إستثمار.</p> <p>18. القيام بالكفالات للأشخاص المعنويين والطبيعيين ضمن مبالغ ومدد محددة دون الكفالات المصرفية وغيرها من أعمال المهنة المصرفية.</p> <p>19. تمويل عمليات شراء وبيع القسائم السكنية للأغراض السكنية وتمويل عمليات البناء السكني على تلك القسائم.</p> <p>20. القيام بكافة أنواع الإستثمار في العقارات بغرض التنمية والتطوير فيما عدا القسائم السكنية والبيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص سواءً كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر ولحساب الشركة أو لحساب الغير.</p> <p>21. الإستثمار بكافة مجالاته في خطة التنمية الإقتصادية التي تتبناها الدولة.</p> <p>22. تملك وبيع وشراء العقارات والأراضي وتطويرها لحساب الشركة داخل دولة الكويت وخارجها وكذلك إدارة أملاك الغير.</p> <p>23. إعداد الدراسات وتقديم الإستشارات في المجالات الإستثمارية بكافة أنواعها.</p> <p>24. تنظيم المعارض الخاصة بمشاريع الشركة وذلك حسب الأنظمة المعمول بها في الوزارة.</p> <p>ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصيلة أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشارك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها على أن يكون كل ذلك وفق أحكام الشريعة الإسلامية.</p>
--	---

يرجى من السادة المساهمين الكرام أو وكلائهم الراغبين بالحصول على التوكيلات وجدول الأعمال مراجعة مقر شركة ديمة كابيتال للإستثمار في منطقة شرق - قطعة 7 - برج الداو - الدور 7 وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية للشركة من الساعة السابعة والنصف صباحاً حتى الساعة الثالثة من بعد الظهر.

في حال عدم اكتمال النصاب القانوني اللازم لتوافره لصحة انعقاد الجمعية العامة العادية أو غير العادية يؤجل الاجتماع إلى يوم الأربعاء الموافق 5 أكتوبر 2022 في نفس التوقيت والمكان المعلن في الإعلان وبذات جدول الأعمال، ويعتبر هذا الإعلان كدعوة سارية للإجتماع المؤجل دون الحاجة لتوجيه أي دعوة جديدة.

سعد عيد الرزاق الزيد

رئيس مجلس الإدارة